



# الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة A-129  
12 مارس 2002  
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات  
لعام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

اللجنة 4، اللجنة 5،  
الجلسة العامة

البندان 3 (هـ) و 4 (هـ) من جدول الأعمال

## سيراليون

### مقترحات بشأن أعمال المؤتمر

مشروع قرار بشأن تقديم المساعدة للبلدان التي توجد لديها احتياجات خاصة

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

إذ يذكّر

بالقرار 34 الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) والقرار 34 (المراجع في مينيابوليس، 1998)،

وإذ يذكّر كذلك

أ) بأهداف الاتحاد المنصوص عليها في المادة 1 من دستور الاتحاد (جنيف، 1992)،

وإذ يدرك

أ) أن مؤتمر المندوبين المفوضين لم يخصص ميزانية لتنفيذ القرار 34 (المراجع في مينيابوليس، 1998) لصالح البلدان التي توجد لديها احتياجات خاصة؛

ب) أن الجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد لتقديم مساعدات من خلال فوائض إيرادات تليكوم للبلدان التي توجد لديها احتياجات خاصة (بوروندي وليبيريا ورواندا والصومال) وغيرها من البلدان التي تمر بظروف مشاهمة ولا ينص عليها قرار مينيابوليس (أفغانستان وتيمور الشرقية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسيراليون)؛

ج) أن وجود شبكة اتصالات يعوّل عليها هو أمر أساسي لا غنى عنه لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان المختلفة، لا سيما البلدان التي تعاني من آثار الكوارث الطبيعية أو النزاعات الداخلية أو الحروب؛

د) أن هذه البلدان لن تتمكن، لا في الظروف الحالية ولا في المستقبل القريب، من إعادة أنظمة اتصالاتها إلى مستوى مقبول ما لم تحصل على مساعدة المجتمع الدولي سواء على أساس ثنائي أم من خلال المنظمات الدولية،

وإذ يلاحظ

أ) تقرير مدير مكتب تنمية الاتصالات بشأن تنفيذ أمور من بينها القرار 34 لمؤتمر المندوبين المفوضين (مينيابوليس، 1998)؛

ب) الجهود التي يبذلها الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات من أجل تنفيذ القرار 34،

وإذ يلاحظ كذلك

أن ظروف النظام والأمن التي تنشدها قرارات الأمم المتحدة لم تتحقق إلا جزئياً، وأنه بسبب عدم تخصيص الموارد اللازمة لتنفيذ القرار 34 لم ينفذ هذا القرار إلا تنفيذاً جزئياً،

يقرر

الاستمرار في التدابير الخاصة التي بدأها الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات، مع الحصول على مساعدة متخصصة من قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات، بهدف توفير المساعدة والدعم لأفغانستان وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وسيراليون والصومال مما يمكنها من إعادة بناء شبكات اتصالاتها عندما تستتب ظروف النظام والأمن التي تنشدها قرارات الأمم المتحدة،

يناشد الدول الأعضاء

أن تقدم كل ما يمكن من مساعدة ودعم للحكومات المعنية، سواء على أساس ثنائي أو في إطار التدابير الخاصة التي ينفذها الاتحاد والمشار إليها أعلاه،

يدعو المجلس

إلى تخصيص الاعتمادات اللازمة لتنفيذ هذا القرار، ضمن حدود الموارد المتوفرة،

يكلف الأمين العام

أن ينسق الأنشطة التي تقوم بها قطاعات الاتحاد الثلاثة طبقاً للفقرة "يقرر" أعلاه على نحو يضمن فيه أكبر فعالية ممكنة للتدابير التي يتخذها الاتحاد لصالح أفغانستان وبوروندي وتيمور الشرقية وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وسيراليون والصومال وليبيريا وأن يعرض على المجلس تقريراً عن هذا الموضوع.